في تصنيفه او احتجاج به فمن اي وجه اورده فهو عال العزيز
وضده اي العلو النزول فتنوع اقسامه كالانواع
السابقة للعلو فاقسامه خمسة وتفصيلها يعرف من
تفصيل اقسام العلو وحيث ذم النزول كقول ابن المديني
وغيره انه شوم وقول ابن معين انه قرحة في الوجه فهو
مالم يجبره بصفة مرجحة فان جبره بكزيادة الثقة
في رجاله على العالي او كونهم احفظ او اضبط او افقه
او كونه متصلا بالسماع وفي العالي لحضور او اجازة او
مناولة او تساهل من بعض رواته في الحال فالنزول حينئذ
ليس بمذموم ولا مفضول بل فاضل كما صرح به السلفي
وغيره قالوا والنازل حينئذ هو العالي في المعنى عند
النظر والتحقيق وقد نبه عليه بقوله والصحة مع النزول
اي العلو المعنوي عند النظر والعالي عدا عند فقد
الضبط والاتقان علوصوري قليل عند فقد التوثيق

الغريب والعزيز والمشهور

وما به اي برواية مطلقا عن التقييد بما مر تجمع حديثه
الراوي المفرد عن كل اخر اما بجميع المتن كحديث النهي عن بيع
الولاء وهبته فانه لم يصح الا من حديث عبد الله بن دينار
عن ابن عمر او ببعضه كحديث زكاة الفطر حيث قيل انه مالك
انفرد عن سائر رواته بقوله من المسلمين او ببعض السند
كحديث ام زرع اذ المحفوظ فيه رواية عيسو ابن يونس
وغيره عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله عن ابيهما عن
عايشة ورواه الطبراني من حديث الدراوردي وغيره عن

هشام

هشام بدون واسطة اخيه فهو اي ما حصل به الانفراد
بوجه مما ذكر الغريب سمي به لانفراد راويه عن غيره كالغريب
الذي شانه الانفراد عن وطنه واما ابو عبد الله الحاكم
مثلا فجعله بالانفراد عن كل احد رواية شيء مما ذكر
عن امام يجمع حديثه اي من شانه لجلالته ان يجمع حديثه
وان لم يجمع كالزهري وقتادة وكان ابن مندة يسمي الغريب
فردا فان عليه اي ذلك الفرد اي المروي من طريق امام يجمع
حديثه يتبع راويه من راو اخر فواحد وكذا من اثنين
واكثر في طبقة واحدة فهو العزيز سمي به لقلة وجوده من عز
يعز بكسر عين مضارعه او بكونه قوي بمجيئه من طرق اخر
من عز يعز بفتحها ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث قال
شيخنا وقد ادعى ابن حبان ان رواية اثنين عن اثنين لا توجد
اصلا فان اراد رواية اثنين فقط عن اثنين فقط فمسلم
واما صورة العزيز التي جوزها فموجودة بان يرويه
اقل من اثنين عن اقل من اثنين او يتفرد راويه عن
ذلك الامام من رواه فوق اي فوق اثنين كملانة مالم
يبلغ حد التواتر فمشهور سمي به لشهرته ووضوح امره
ويسمى بالمستفيض لانتشاره وشيوعه في الناس وبعضهم
غاير بينهما بان المستفيض يكون من ابتدايه الى انتهايه
سواء والمشهور اعم من ذلك حيث يشمل ما اوله منقول
عن الواحد فصاعدا من كلام الناظم ان ما وقع في سنده راو
واحد فغريب او اثنان او ثلاثة فعزيز او فوق ذلك
فمشهور وقد يكون الحديث عزيزا مشهورا كحديث لا يؤمن

Copyright © King Saud University